

او بمعنى مفعول من حقيقة اذا اقبلت نقل الى الكلمة الثانية والثالثة
مكانها الاصل والناء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية وهي
في الاصطلاح الكلمة المستعملة فيما اى في معنى وضعت تلك الكلمة
له في اصطلاح النحويين طبى وضعت له في اصطلاح النحويين
النحويين طبى بالكلام المشتمل على تلك الكلمة فالظرف اعني في
اصطلاح النحويين متعلق بقوله وضعت بالبال مستعملة
ما توهى البعض اذا لمع له عند المناظر فاحترز بالمستعملة عن
الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا ويقول
فيما وضعت له عن القلط نحو هذا الفرس مشير الى الكنا
وعنه المجاز المستعمل فيما لم يوضع له في اصطلاح النحويين طبى
في غيره كالا سدة في الرجل الشجاع لان الاستعارة وان
كانت موضوعا بالنا ويل الا ان المفهوم من اطلاق الوضع
انما هو الوضع بالتحقيق واحترز بقوله في اصطلاح النحويين
عن المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح النحويين طبى
الذي يقع بالنحويين طبى كالصلوة اذا استعملها النحويين طبى
الشرع في الدعاء فانها تكون مجازا لا مستعملة في غيره ما وضع
في الشرع اعني الاركان المحصورة وان كانت مستعملة فيما
وضع له في اللغة والوضع اى وضع اللفظ تعيين اللفظ

للدلالة

للدلالة على معنى نفسه اى ليدل بنفسه على معنى لا يقرب منه بضم
معنى الدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى
عند اطلاق اللفظ وهذا شاع على الجوف ايضا لانهم
مع الجوف عند اطلاقها بعد علمنا باوضاعها الا ان معانيها
ليست تاممة في نفسها بل تحتاج الى التفسير بخلاف الاسم واللفظ
نعم لا يكون هذا شاعا للوضع الجوف عند من يجعل معنى
قولهم الجوف مادل على معنى في غيره انه مشهور وط في دلالة
على معناه الا فرادى ذكر متعلقة فخرج المجاز عن ان يكون
موضوعا بالنسبة الى المعناه الجواز لان دلالة على ذلك
المعنى انما يكون يقربته لا بنفسه دون المشترك فانه لم
يخرج لانه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وعدم
الدلالة على احد المعنيين بالتعيين لعراض الاشتراك
لابناء ذلك فالفرق مثلا عين مرة للدلالة على الظاهر
مرة اخرى للدلالة على الخبيص بنفس فيكون موضوعا لهما
بالتعيين وفي كثير من النسخ يدل قوله دون المشترك دون
الكناية وهو سهو لانه ان ارد ان الكناية بالنسبة الى المعنى
الاصل موضوعه فكذلك المجاز ضرورة ان الاسد في قولنا
رايت اسدا يرعى موضوعه للجوف والمفترض ان لا يستعمل